Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

جواز عدم الأكل من الهدية إذا كانت مما يعافه الإنسان

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: أهدت أم حفيد خالة ابن عباس إلى النبى ﷺ أقطا وسمنا وأضبا فأكل النبى ﷺ من الأقط والسمن وترك الأضب تقذرا قال ابن عباس: فأكل على مائدة رسول الله ﷺ ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله ﷺ.

اللغة

(أم حفيد): هى هزيلة تصغير هزلة أخت أم المؤمنين ميمونة، وذكر ابن عباس رضى الله عنهما ـ فى الحديث ـ درجة قرابتها منه بقوله: خالة ابن عباس ولم يقل خالتى، على طريق الالتفات من المتكلم إلى الغائب.

(الأقط) بفتح الهمزة وكسر القاف اللبن المجفف أى جبن اللبن المستخرج.

و(الأضب) دويبة، ذكروا من صفاتها أنها لا تشرب الماء وتعيش سبعمائة سنة فأكثر ويقال: إنها تبول فى كل أربعين يوما قطرة ولا يسقط لها سن.

(تقذرا) مفعول لأجله منصوب والمعنى: أنه ترك أكل الضب لأجل التقذر أى الكراهة.

البيان والتحليل

سبق لنا أن عرفنا ـ من بعض الأحاديث الماضية أن رسول الله ﷺ كان يأكل من الهدية أو الهبة إرضاء لنفس من تقدم بها وبيانا لجوازها، وتشريعا لأسباب المودة والألفة بين الناس، وفى هذا بيان لموقفه عليه الصلاة والسلام من بعض ما أهدى إليه، فقد أهدت أم حفيد إليه أقطا وسمنا وأضبا فأكل من الأقط والسمن وترك الأضب، أما سبب تركه للأضب وعدم الأكل منه فيوضحه لنا ما روى أنه أتى فأهوى إليه بيده فقال بعض النسوة: